

أسلوب التقي الاستعماري وانعكاساته على الجزائريين أواخر القرن 19م

The colonial method of exile and its repercussions on Algerians at the end of the 19th century

د. فاتح باهي (*)

جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، مخبر بحث التاريخ الاقتصادي والاجتماعي للجزائر

bahi-fateh@univ-eloued.dz

تاريخ الاستلام: 2025/05/ 02 تاريخ القبول: 2025/05/ 20 تاريخ النشر: 2025/06/ 03

تجلّت معالم الخطط الاستعمارية الرامية إلى التحكم في الشعب الجزائري واستنزاف ثروات الأرض الجزائرية عَقِبَ دخول المحتلّ الفرنسي، حيث تميّزت بالدناءة والدموية، فقد مُورست على الجزائريين الرافضين لهذا الوضع الجديد عدّة أساليب قمعية، ومن هذه السياسات وُجدت سياسة الإبعاد والتهجير الإجباري ونفي المقاومين والمعارضين للوجود الاستعماري في الجزائر، الأمر الذي نتج عنه نتائج وانعكاسات خطيرة مسّت جميع من طاهم التقي وكذلك ذويهم، وستطرق في مقالتنا إلى هذه السياسة الاستعمارية اللاإنسانية وكيف تطوّرت وفق قوانين متتالية سنّها المستعمر الفرنسي، رغم عدم توافقها مع التشريعات الانسانية والأعراف الدولية، وما نتج عنها من نتائج سلبية لحقت بالمجتمع الجزائري الرافض للإحتلال.

الملخص

الكلمات الدالة التقي؛ الإبعاد؛ المنفيون؛ التهجير القسري.

Abstrac:

After the occupation of Algeria by France, the characteristics of colonial plans to control the wealth of Algerian land began to appear, as they were characterized by baseness and bloodshed. Several repressive methods were applied to the Algerians who rejected this new situation. Among these policies was the policy of deportation, forced

* المؤلف المرسل.

displacement and exile of those who resist and oppose the colonial presence in Algeria. . This led to serious consequences and repercussions that affected all those who were subjected to exile, as well as their families. In our article, we will discuss this inhumane colonial policy and how it developed according to the successive laws enacted by the French colonizer. Despite its incompatibility with humanitarian legislation and international standards, and the resulting negative consequences for Algerian society which rejects colonialism.

Keywords: exile; deportation; exiles; forced displacement

1. مقدمة:

بعد سقوط مدينة الجزائر في أيدي القوات الفرنسية الغازية سنة 1830م في إطار حركة التوسع الاستعماري التي شهدتها العالم في تلك الفترة، بدأت تظهر تدريجياً معالم المخططات الإجرامية الفرنسية في الجزائر، والتي مسّت مجالات عديدة في حياة المجتمع الجزائري، ومن أجل السيطرة على الجزائريين الثائرين في وجه الاستعمار المتسلّط، جاء ردّ الاستعمار دموياً وهمجياً، حيث أمعن في قمع الجزائريين المقاومين والأهالي العزل عن طريق المجازر والحرق التي لم يشهد العالم الحديث لها نظيراً.

و عدّ المستعمر الفرنسي كلّ مقاوم له خارجاً عن القانون، لذا وجب معاقبته و الإمعان في إذلاله وفق مجموعة من الأساليب المتنوّعة فزيادة على استغلال القوة العسكرية فقد طبّق المستعمر أساليب أخرى مراوغة و مُضلّلة، كان من أبرزها سنّ وتشريع مجموعة من القوانين المتعلّقة بسياسة النفي والتهجير القسري، حيث نظّمت عمليات النفي التي مورست على قادة المقاومة وعائلاتهم ، و أغلب هذه القوانين كانت جائزة وظالمة في حقّ الجزائريين، لأنّها طبّقت على فئة واحدة معيّنة ولتحقيق أهداف تخدم الفئة الباغية المستعمرة.

وعليه جاء بحثنا المتعلق بدراسة أسلوب النفي الاستعماري المطبق على الجزائريين مطلع الدخول الاستعماري وحتى بداية القرن 20م، والتركيز على الجانب التشريعي والقانوني للسلطات الاستعمارية عن طريق عرض مجموعة القوانين التي كرّست هذا الأسلوب، وكان مبدأ دراستنا وبحثنا الإشكالية الآتية:

ما هو أسلوب النفي والترحيل الذي طبّقه المستعمر؟ ولماذا تمّ اعتماده في السنوات الأولى؟ وكيف تدرّجت المنظومة القانونية الاستعمارية في الحفاظ على هذا الأسلوب؟ ولالإجابة عن هذه الأسئلة سنتطرق للموضوع وفق ترتيب العناصر الآتية:

- ذكر المصامين العامة لسياسة النفي ثمّ بيان أسس أسلوب النفي الاستعماري وأبرز القوانين التي جاء بها المستعمر لتطبيق هذه السياسة الغير إنسانية، وفي العنصر الثالث عرض أهمّ الانعكاسات والآثار التي خلّفتها سياسة النفي على المجتمع الجزائري..

و ارتكز منهجنا على تتبّع المادة التاريخية والقانونية التي وضعها المستعمر في منظومته القانونية والتشريعية منذ دخوله أرض الجزائر، وقمنا بحصر أهم القوانين التي طبّقها على سكان مستعمراته التي كان أهمها مستعمرة الجزائر، وكذلك التقيد بالترتيب الزماني والمكاني لهذه القوانين المبنوثة في صدور الكتب والمجلات والوثائق المتخصصة وذات الصلة بالموضوع، وعليه فالمنهج يأخذ الصبغة السردية حيث ربّنا القوانين والمراسيم حسب تاريخ الصدور والميلاد، في فترة الدراسة، وعندنا ذكرنا للنتائج و الاستنتاجات كان لزاماً بروز عنصر التحليل والنقد والتركيب.

2. سياسية النفي الاستعمارية

1.2 المحتوى العام:

***التعريف البسيط:** نفي الشيء تحييده وإبعاده يُقال: نفى الحاكم فلاناً أي: طرده من بلده وأبعده عن أرضه، ونفيتُ الحصى عن الطريق والسَّيل ونفَى السَّيل الغُثَاء، ويُقال: نفَتِ السَّحابة ماءً أي ما أسالته وصَبَّتْهُ والمنفى مكانُ النفي أمّا عقوبة النفي فهي: عقوبة تقضي بإبعاد شخص خارج بلاده ووطنه لمدة زمنية محدّدة¹.

كما يدلّ النفي على عدّة معاني كالدفْع ومنه قولهم: نفيتُ أي دفعتها عن وجه الأرض وورد النفي بخلاف الإثبات ومنه قولهم: نفي السبب إذا لم يثبت، وجاء بمعنى الإخراج، وهو المعنى المراد هنا: فيقول نفي فلان عن بلده، إذا أُخرج منها، ويلاحظ أنّ النفي لم يأتي إلا نادراً في كتب اللغة ففي النثر دلّت على أنّ النفي عقوبة شديدة جداً تأسست لمن شُرعت له هذه العقوبة ممن ارتكب جرائم مسّت أمن المجتمع.²

والنفي هو الإبعاد عن البلاد، يقال نفيتَه أنفيه نفيًا، إذا أخرجته من البلد وطرده، فالنون والفاء والحرف المعتلّ يدلّ على تضرّبه شيء من شيء وإبعاده عنه.³

***المعنى الدقيق:** هو سلوك اجتماعي نابع من السّلطة قديم عرفه العرب ملازمًا للموالي⁴، كما جعل الدين الإسلامي النفي وسيلة عقابية تأديبية للفرد بدلا من حبسه، حيث يُعزل عن المجتمع، وورد النفي متعدّد الوجوه: الابتعاد، العزل، الخروج، التّبذُّ، حيث تؤدي كلها المعنى نفسه، هو إبعاد الشخص عن أهله وعشيرته.⁵

وهناك من يرى أنّه سياسة تتركز على إبعاد وترحيل الأشخاص التي شكّلت خطرا على السلطات الاستعمارية ويمكنها أن تمارس دوراً سياسياً واجتماعياً ضد المحتلّ الدّخيل.⁶

وكانت سياسة التّقي والإبعاد من أشدّ العقوبات ضدّ المسلمين، حيث مورست ضدّ القادة المقاومين لشبههم عن مواجهة المستعمر، والقضاء على أيّ محاولات ممكنة للمقاومة، وتحتيماً لمعنويات الأهالي الراغبين في الجهاد تحت لواء أولئك القادة الذين لديهم مكانة كبيرة لدى عموم المجتمع.⁷

والتّقي قبل أن يكون عملية مادية عن طريق تحويل الجسد الإنساني فهو عملية اجتماعية صرفة يُمكن أن تكون داخل حدود البلد أو خارجه بصفة دائمة، أو تحملُ صفةً مؤقتة تفرضها الدولة المحتلّة بقصد تحقيق أغراض عسكرية أو قمعية للحفاظ على الحالة التي أنشأتها بفعل احتلالها للأرض، وللتخلّص من الأشخاص الذين يهددون هذا الوضع الجديد الذي أنشأته.⁸

2.2 أسس سياسة الإبعاد والتّقي:

بعد احتلال الأرض الجزائرية شرع المستعمر الفرنسي في تنفيذ جُملة من السياسات الإجرامية المرتكزة على القتل والإبعاد والإرهاب والترويع، لكن أسلوب النفي والإبعاد عُدَّ من أهم الأساليب التي انتهجها بُغية تفكيك المجتمع وقطع أواصره، حيث مَسَّ هذا الأسلوب الأشخاص الفاعلين في مجال المقاومة والمعارضين لوجود الاحتلال الفرنسي⁹.

ولأجل التخلص من السلطة العثمانية في الجزائر قام الاستعمار بنفي وتهجير بعض الأعيان وحكّام الأقاليم المواليين للأتراك، مثل: بومرزاق مصطفى وحمدان خوجة و مُجَّد بن العنابي الذين أبعادوا إلى الاسكندرية وأزمير وباريس، بسبب معارضتهم لسياسات الاحتلال الفرنسي¹⁰. كما سعى الاستعمار لتغيير التركيبة السكانية للشعب الجزائري تدريجيا وإحلال مكانه المستوطن الأوربي عن طريق تشجيع حركة الاستيطان من أوربا، ثم التمكين لسياسة النفي بقوة ومنح الحكام العامون سلطة نفي كل شخص يتسبب في الإخلال بالأمن العام حسب المفهوم الاستعماري، أو يشكل خطرا على السلطات¹¹.

وركّز الاستعمار في تطبيق أسلوب النفي على طريقة الاشتباه والشك أي: أن كل من يُشتبه فيه بالولاء للمقاومة عن طريق حمل السلاح أو الدعاية والتحريض، أو يشكل خطرا على القوات الفرنسية المستعمرة، يكون تحت طائلة حكم النفي إلى خارج الوطن، ومنه كان أسلوب النفي وسيلة خطيرة لترويع الأهالي، خاصة في الفترات الأولى للاستعمار، فقامت بنفي عائلات بأكملها، وهذا للحد من ضربات المقاومة، وإلى جانب التركيز على الاشتباه في الأشخاص والعائلات، قام الاستعمار الفرنسي بجعل الثورة وحالات التمرد تُهمّة، واعتبار كل جزائري يمتنع عن أداء الخدمة العسكرية متمرد، يطبق عليه أسلوب وسياسة النفي خارج أرضه، وكل من يحمل صفة حب الوطن والوطنية بالنسبة للاستعمار ليس من مصلحة فرنسا الاستعمارية بقاؤه في الجزائر يطبق عليه أسلوب الإبعاد والنفي، ومن أهم أسس سياسة الإبعاد كانت عملية الاستيطان، حيث رأى المستعمر أنه لا يمكن أن يحقق الاستيطان أهدافه ما لم يتم إفراغ الأرض الجزائرية من سكانها الأصليين، وهو ما تحقق تدريجيا بتهجير الكثير من العائلات والأفراد قسريا دون إرادتهم...¹².

3- تشريعات سياسة الإبعاد:

3-1 الإرهاصات الأولى:

حتى يتم إخضاع الشعب الجزائري والسيطرة عليه قام المستدمر بسنّ مجموعة كبيرة من القوانين والمراسيم الزاجرة القمعية في نطاق تطبيق سياساته الغير إنسانية، حيث مسّت مختلف جوانب حياة المجتمع الجزائري، وكان لأسلوب النفي قدر من القوانين والتشريعات جاءت على فترات زمنية مختلفة ووفق ظروف آنية أملت لها أوضاع البلاد والعباد.

تمّ ادخال أسلوب النفي والابعاد في المنظومة القانونية العقابية الفرنسية كبديل لعقوبة الاعدام، حين يتعلّق الأمر بالجرائم التي تمسّ بصفة مباشرة أمن الدولة العام.

وبالعودة إلى التاريخ القانوني نجد أنّ عقوبة النفي موجودةً فيه منذ 1791م، ثم تبعتها مجموعة أخرى من القوانين والمراسيم التشريعية، مثل قانون النفي الصادر في 26 أوت 1792م، بخصوص الرهبان المنشقين عن الدولة، وقانون 28 مارس 1793م، المتضمن النفي كعقوبة خاصة، وبتاريخ 15 أكتوبر 1793م وتاريخ 01 نوفمبر 1793م صدر عليه تعديلات، وتوالى إصدار القوانين تباعا حتى عام 1810م¹³.

الجلي أنّ الاستعمار أنشأ جملة قوانين عُدّت الركن الأساس لأسلوب النفي، فمنذ إصدار مرسوم 25 جوان 1831م، الذي جاء في بنده الأول: يُنفي كل تركي كرغلي¹⁴ حضري، وكلّ ساكن لمملكة الجزائر في حال تحريضهم على الثورة، وفي المادة الثانية التصريح بالنفي نهائيا: أنه إذا حاول المنفي الرجوع إلى البلاد دون إذن فسوف يمثّل أمام مجلس الحرب بتهمة المساس بأمن الدولة ويحكم عليه بالإعدام، وفي سنة 1850 صدر قانون خاص للنفي تم بموجبه تقسيم النفي إلى نوعين: نفي بسيط والثاني النفي إلى مكان مغلق¹⁵.

وفي مرسوم ديسمبر 1851م، تمّ ترخيص النقل للمستعمرة العقابية لمدة من 5 إلى 10 سنوات كلّ شخص وُضع تحت رقابة الأمن، ويُجبر الأشخاص المنفيون على القيام بالأعمال الشاقة، وهم محرومون من كلّ حقوقهم المدنية والسياسة وخاضعين للقوانين العسكرية الظالمة¹⁶.

وأعقب هذا القانون مرسوم ماي 1854م، الخاص بنظام العقوبات ونقل الأشخاص إلى المستعمرات الفرنسية المختلفة، مع تحديد نظام تأديبي خاص، وعدم تحديد المستعمرة العقابية التي يتم نقل المنفيين إليها وأيضاً عدم ذكر نوع العقوبات المطبقة عليهم.

وسنت السلطات الفرنسية سنة 1854م قانون الترحيل الذي نصّ على عدم ترحيل النساء إلاّ على أساس خدمة التطوّع، وعلى سبيل المثال لا الحصر وُجدت ثلاثة قوانين متعلّقة بنفي المغاربة إلى كاليدونيا¹⁷ الجديدة هي: قانون المنقولين ومرسوم النفي السياسي، ومرسوم الإبعاد، وأصبح الجزائريون المحكوم عليهم يُنقلون إلى كاليدونيا منذ 1864م،

والجدير بالذكر أنّ سبب صدور هذا المرسوم هو طول المسافة وبُعد غويانا وما صاحب عملية نقل المنفيين من حوادث دامية، ممّا أدّى بالمستعمر الفرنسي إلى البحث عن مستعمرة جديدة يُنفي إليها الجزائريون، فجاء مرسوم سبتمبر 1863م، الذي حدّد كاليدونيا كمستعمرة عقابية، ومنذ 1868م أصبح يوجّه إلى هذه المستعمرة الفرنسية المدانون الأوروبيون المحكوم عليهم، ويرسل إلى غويانا المحكوم عليهم من العرب والسود، وتكون رحلة هؤلاء نحو المستعمرات العقابية رحلة بلا عودة¹⁸، ثم صدر مرسوم نوفمبر 1875م، والمتضمّن نقل المنفيين الذين تتوفر فيهم شروط النقل التي قرّرتها سلطات الاستعمار الفرنسي، وأُتبعت هذه القوانين بقانون آخر عام 1891م، والمتعلّق بتشغيل المنفيين في بلاد المنفى الاجباري¹⁹.

3-2 نماذج لبعض النصوص القانونية الاستعمارية حول سياسة النفي:

أ - قانون جوان 1850: أقرّه المجلس الفرنسي وضمّ مجموعة من المواد منها:

-تبديل عقوبة الاعدام بعقوبة النفي، حيث يحدّد القانون طريقته، خارج أراضي الموطن الأصلي.

-إذا كانت العقوبة التي ينصّ عليها القانون هي عقوبة النفي، حينها يطبّق الفُضاة عقوبة الاحتجاز والترحيل الفوري .

-في حال لم يحكم قانون جديد الآثار المدنية للأحكام بالسجن المؤبد، فإنّ المنفيين يكونون في حال خطر يعترف به القانون.

-إعلان جزيرة نوكايفيا إحدى جزر ماركيز مكان للترحيل من أجل تطبيق المادة 17 من قانون العقوبات.

-تحدّد الحكومة وسائل العمل التي تسلّم للمنفّيين إن طلبوها وستكفّل بنفقاتهم.
-في حالة تخصيص أماكن للترحيل والنّفي بموجب القانون يتمّ تحويل المنفيين من الأماكن القديمة إلى الأماكن الجديدة.

-لا يعتبر هذا القانون ساريا إلّا على الجرائم المرتكبة بعد صدوره، دون اثر رجعي.

ب- قانون مارس 1872م ممّا جاء فيه:

-الفقرتان 2 و3 من المادة 1 و الفقرتان 4 و5 من قانون جوان 1850.

-اعتبار شبه جزيرة ديكوس في كاليدونيا مكانا للترحيل والنفي.

-لتنفيذ المادة 17 من قانون العقوبات الفرنسي، تعيّن جزيرة الصنوبر مكاناً لترحيل المنفيين، وفي حالة عدم كفايتها تضاف اليها جزيرة ماري وملحقات كاليدونيا الجديدة.

-عند النفي إلى شبه جزيرة دوكوس يتمتّع المنفيون بحريّة تتوافق مع الحاجة إلى ضمان رعاية شخصهم والحفاظ على النظام، مع خضوعهم لمراقبة رجال الشرطة وفق لائحة للإدارة العامة تصدر خلال شهرين من تاريخ صدور هذا القانون، وتحدّد اللائحة الشروط التي تسمح بموجبها للمنفيين بالتجول في إقليم شبه الجزيرة.

-يتمتّع المدانون المنفيون بالترحيل البسيط في جزيرة الصنوبر وجزيرة ماري بالحرية التي لن تكون مقيدة إلا بالاحتياطات الأساسية لمنع الهروب وضمان الأمن والنظام .

-يهدف مشروع القانون إلى تنظيم المدانين المنفيين الخاضعين لحكم العقوبة التأديبية، ومنع الفوضى والهروب، والسماح لعائلات المرحّلين بالذهاب إلى أماكن الترحيل والنفي، وفق الشروط التي بموجبها يتسوّى الحصول على نفقة في غضون شهرين من نشر القانون ²⁰ .

ج-قانون مارس 1873: الخاص بتنظيم المنفيين إلى كاليدونيا وتضمّن جملة من المواد أهمّها:

-يخضع المحكوم عليهم للترحيل للإجراءات اللازمة التي تكبح هروبهم بما يضمن الأمن.

-أيّ مرّحل مُدان بارتكاب جريمة أو جنحة يخضع لمجلس الحرب.

-تطبيق المواد من 237 إلى 245 من قانون العقوبات على المنفيين الذين يحاولون الهرب، دون المساس بأحكام الفقرة 2 من المادة 17 من نفس القانون. (إذا تكررت المخالفة تتضاعف العقوبة).

-تطبق الأحكام بمجرد أن تصبح الإدانة نهائية²¹.

-المبعدون المحكوم عليهم بالسجن من قبل مجالس الحرب يكونون خلال مدة عقوبتهم مضطرون للعمل في ورشات الإدارة سواء داخل أو خارجه.

-في حالة عدم دفع الغرامات خلال أسبوعين من المحاكمة، تتحول الغرامات تلقائيا إلى أيام عمل، وفقا للسعر والشروط المحددة بأمر من المحافظ في المجلس

-يتمكّن أطفال ونساء المنفيّون المحكوم عليهم من الانضمام إليهم في حدود الائتمان الخاص المفتوح سنويا في ميزانية النفي والترحيل.

-المحكوم عليهم بالترحيل البسيط عند وصولهم إلى المستعمرة والمحكوم عليهم بالترحيل لحصن محصّن يتم قبولهم للاستفادة من المادة 15 من هذا القانون، وقد يحصلون على امتياز مؤقت دون المساس بحقوقهم²².

-يمكن سحب الامتيازات المؤقتة لبشاعة السلوك وعدم الانضباط ومحاوله الهروب وأي جريمة أو مخالفة أدّت إلى عقوبات جنائية.

-تصبح الامتيازات المؤقتة للأراضي التي لم تسحب بتطبيق المادة السابقة خلال مدة 05 سنوات نهائية²³.

-في حالة الهروب يفقد المنفيّ المرحّل حقوق الامتياز ومع ذلك فإنّ المرأة والأطفال يُحافظون على تمتّعهم بتلك الحقوق طالما لم يُغادروا تراب المستعمرة.

-في حال وفاة صاحب الامتياز بعد أن تمّ منح الامتياز نهائيا فإنّ الامتيازات التي تشكّل جزءا منه تُخصّص للرّاعي وفقا لقواعد القانون العام، ومع ذلك في حالة عدم وجود أطفال شرعيين أو أحفاد فإنّ الأرملة إذا عاشت مع زوجها ستشارك في نصف الملكية سواء من الامتياز أو

الممتلكات الأخرى التي كانت ستحصل عليها في المستعمرة، وفي حالة وجود أطفال شرعيين أو أحفاد لن يكون حق المرأة سوى الانتفاع عن طريق عدم التقيّد بالمادة 16 من هذا القانون. - يجوز للأشخاص المنفيين المدانين في الحدود المسموح بها بموجب المادتين 1094 و 1098 من القانون المدني، التصرف في ممتلكاتهم ، إمّا عن طريق الاستغلال الفعلي أو عن طريق الإرادة لصالح أزواجهم الذين يعيشون معهم. -تسري أحكام المواد: 7- 11- 12- 13 على زوج المرأة المنفية ومع ذلك لا يمكن التصرف في الامتياز الممنوح للمرأة أو رهنها دون موافقة الزوجين. -يأذن المحافظ بإنشاء خارج منطقة النفي لترحيل أي محكوم عليه يلاحظ تحسن تعامله، ويجوز منح نفس الامتياز لأيّ منفيّ ومُبعد في بناية مُحصّنة، عندما يكون سلوكه جيد، مع إمكانية إلغاء التفويض من قبل الحاكم²⁴.

-تسري أحكام قانون 31 ماي 1854م، فيما يخصّ الإعدام بالنسبة للمحكوم عليهم بالنفي، ومع ذلك فإنّ الأشخاص المحكوم عليهم بالنفي البسيط سيمارسون تلقائيا الحقوق المدنية في مكان تواجدهم داخل المستعمرة، حيث تُمنح لهم بتفويض من الحكومة، كلّ أو بعض من أملاكهم²⁵.

3تحليل نماذج من قوانين الإدارة الاستعمارية والتعليق عليها:

بعد القراءة المتأنّة والتتبّع التاريخي للمنظومة القانونية للمستعمر الفرنسي المتعلقة بأسلوب النفي والإبعاد الممارس ضدّ الجزائريين وجدنا أنّ :

قانون النفي الصادر بتاريخ 8 جوان 1850م، فرّق بين عقوبتين:

عقوبة النفي والإبعاد وذلك بحسب الجرم المقترف في العرف القانوني المطبق على سكان المستعمرات الفرنسية والتي من بينها الجزائر، فتحدّث عن الإبعاد والنفي لمكان سمّاه بسيطا، والنفي والإبعاد لمكان آخر أطلق عليه لفظ محصّن، مع الإبقاء على الحقوق المدنية مكفولة حسب الزعم الاستعماري (فأيّ حقوق يقصد المشرّع الفرنسي والحق الأسمى المتمثّل في الحرية غائب ومسلوب).

وبداية تطبيق هذا القانون يكون على الجرائم المرتكبة بعد صدوره أي لا وجود للتطبيق بالأثر الرجعي .

وبالنسبة لقانون مارس 1872 فجاء في نصوصه صراحة: تغيير أماكن النفي والابعاد إلى منفية كاليدونيا الجديدة، بدل النفي لجزر الماركيز ، والنصّ على أنّ عائلات المنفيين المحكوم عليهم يمكنهم التنقل إلى أماكن النفي والابعاد على نفقة الحكومة، وأرى في هذه النقطة بالذات نوع من الضباية في نص هذا القانون، فبسبب تغيير المستعمرة إلى كاليدونيا حسب المراجع والمصادر التاريخية هو أنّ الحكومة قد أثقلت كاهلها من كثرة النفقات المادية المرصودة لنقل المنفيين والمبعدين، ناهيك عن كثرة الحوادث ومخلفاتها المادية على ميزانية الحكومة.

أما قانون مارس 1873م فقد حدّد جملة من التدابير القانونية فيما تعلّق بالجوانب التنظيمية المرتبطة بشؤون المنفيين في المؤسسات العقابية، ويمكن وصفها باللوائح التأديبية التي بيّنت كيفية التعامل مع المنفيين والمبعدين، الذين حاولوا الإخلال بالنظام العام للمكان المتواجد فيه المنفيون تحت المراقبة الصارمة.

والجدير بالتوضيح أنّ القوانين التي جاءت في خضمّ تحيين وتطوير أساليب الإدارة الاستعمارية كانت تعرف حركية متسارعة و تطوّر مستمرّ حسب الأوضاع والتطوّرات المعاشة في تلك الفترة الزمنية، وجاء ذكرنا لهذه القوانين التي كرّست ومكّنت لأخطر الأساليب التي استخدمتها الإدارة الاستعمارية الفرنسية في الجزائر، وربما تكون هناك بعض المراسيم واللوائح المتعلقة بالنفي والابعاد في سياق ذكر بعض القوانين الفرنسية الأخرى خاصة إذا تعلّق الأمر بسياسة الاستيطان و التهجير ومصادرة الأملاك، وقد تعدّد ذكر هذه القوانين الملحقه بقوانين أخرى ذات صلة بموضوع النفي.

4- نماذج للمنفيين وأماكن ترحيلهم:

في بداية الأمر نقل المحتلّ الفرنسي المحكوم عليهم بالنفي إلى السجون الفرنسية مثل: كالفي وأفينيون وبال إيل وتولون، وانطلقت باخرة "الوار" في الخامس جوان 1874 من ميناء بريست إلى كاليدونيا الجديدة وكان على متنها تسعة وثلاثون منفيًا، وفي 18 جانفي 1875 وصلت

باخرة أخرى على متنها اثنان وستون منفيا مات منهم ثلاثة، ومن ميناء تولون انطلقت باخرة إلى كاليدونيا تحمل منفين جزائريين يوم السادس يناير 1877م، وفي الفاتح من شهر أكتوبر 1877 انطلقت الباخرة "لونافارين" من ميناء فرنسي حاملة سبعة أشخاص منفين جزائريين²⁶.

وكان العديد من تُحب وأعيان مدينة الجزائر قد تعرّضوا للإبعاد والنفي خارج البلاد، نظير مقاومتهم ومعارضتهم للوجود الفرنسي، ومنهم الشخصية المعروفة والمشهورة مُجدّ العنابي الذي كان له تأثير كبير على السكان، حيث حُيكت له مؤامرة للإيقاع به وسجنه، ووُجّهت له مجموعة من التهم من أبرزها: التدبير لإسقاط التواجد الاستعماري في الجزائر، ولُبث ابن العنابي مدة في سجنه ثم جاء قرار كلوزيل بنفيه خارج البلاد، في شهر أكتوبر 1830م حيث اختار البلاد المصرية ومدينة الإسكندرية مكانا لمنفاه الاجباري²⁷.

و تمّ نفي مائة وعشرون جزائري إلى جزيرة كاليدونيا، وكان أول المنفيين الواصلين إليها هو إبراهيم بن مُجدّ الذي وطأها سنة 1864م، وفي عام 1868م وصل العدد مائة وثلاثة وثلاثون صدر في حقهم حكم النفي²⁸.

ومن المنفيين إلى أماكن النفي البعيدة مثل غوايانا وكاليدونيا عبر سنوات متتالية من 1848 إلى 1877 فقد ما يقارب ثلث الواصلين ومات معظمهم، كما تمّ تسجيل حالات هروب قاربت السبعين شخص من أصحاب الأحكام النهائية.

ومسّ النفي والتهجير القسري إلى جانب الرجال، الأطفال والنساء وذلك نظير مشاركتهن في المقاومة ومساعدة المقاومين الرجال، حيث يَزجّ ببعضهن في السجون وينفي البعض الآخر إلى بلاد بعيدة، ومن النساء اللواتي نُقِن إلى خارج الجزائر زوجة باي وهران حسن بن موسى نحو بلاد المشرق، ونُفِيت أسرة باي التيطري إلى البلاد المصرية وبالضبط مدينة الإسكندرية²⁹.

وفي الفترة 1841-1843م تمّ نفي ثمانون شخص أغلبهم من القيادات إلى جزيرة "سانتا مارغريت"، ومجموعة أخرى إلى جزر بعيدة في المحيط الهادئ، وقام المحتل الفرنسي بنفي وتهجير نساء جزائريات إلى غوايانا مثل: عيشة بنت العباس من منطقة الغرب الجزائري التي صدر

الحكم في حقها يوم 2 ديسمبر 1871م، بعد أن وجهت لها مجموعة من التهم، إضافة إلى أخريات مستهم هذا الإجراء التعسفي المنافي لحقوق الإنسان منها : فاطمة بنت جلول، التي نفيت إلى غوايانا، كما نُفيت مجموعة أخرى إلى كاليدونيا سنة 1896 مثل: صفية بنت قدور، التي صدر حكم إبعادها ونفيها يوم : 31 أكتوبر 1896م، وتجدد الإشارة إلى أن المحاكمات كانت شكلية وصورية، وعملية النقل إلى المستعمرات البعيدة تتم بصورة سريعة، عن طريق البواخر : لونافارين و كالفادوس³⁰.

5: آثار سياسة الإبعاد والنفي الاستعمارية على الجزائريين:

انجّر عن سياسة النفي التي طبّقها الاستعمار الفرنسي عدّة آثار وانعكاسات مسّت جوانب عديدة من حياة الجزائريين المكبلين بأغلال المستعمر الغاشم، فعلى المستوى الاجتماعي زاد النفي من معاناة الجزائريين في تلك الفترة واتّسعت الهوة بين أطياف المجتمع الجزائري، خاصة بعد نفي القادة والزعماء الذين تصدّوا للزحف الفرنسي داخل الأراضي الجزائرية، فقد سُلبت منهم ممتلكاتهم وأبعدوا عن أراضيهم وأسرهم، وشمل أسلوب الإبعاد كل من تعرّض للاستعمار الفرنسي بأي نوع من أنواع المقاومة والرفض، حيث إُخذت بُجَاههم عدّة إجراءات ردعية، وتعرّضوا لجملة من العقوبات، ومصادرة ما يملكون والتأثير على عائلاتهم وترويعهم ممّا زاد من الآثار الاجتماعية السلبية³¹.

زيادة على معاناة المبعدين في منفاهم، حيث اشتهرت عدة قصص جزائريين تمّ استغلالهم في أعمال شاقة داخل سجون غوايانا، أو ما يعرف بجزيرة الشيطان، مثل شخصية كايان التي جاء ذكرها في رواية عرس بغل للروائي الطاهر وطار، التي جاءت مليئة بالأسى والظلم والقهر مما تركته سياسة النفي لدى الجزائريين على المستوى الاجتماعي³².

ولم تنحصر الآثار والانعكاسات الاجتماعية لسياسة النفي والإبعاد على الداخل الجزائري، بل امتدّت إلى أراضي المستعمرات الفرنسية التي تمّ تحويل الجزائريين إليها، وظهرت هذه الانعكاسات على المستوى الاجتماعي خاصة، فقد أرغم المنفيون الجزائريون على التأقلم مع الوضع الجديد، لأنّه كان من المستحيل لديهم الرجوع إلى أرض الجزائر-مع بقاء بصيص أمل

ضعيل - ففي كاليدونيا الجديدة اضطّر بعضهم للزواج من مسيحيات سكّن المستعمرة، من أجل الضرورة الحياتية³³.

وعلى المستوى الاقتصادي برزت مجموعة من الآثار خلّفتها سياسة النفي الظالمة على الجزائريين، من أبرزها: مصادرة الأراضي والأموال للمُبعدين، حيث عمد الاستعمار إلى هاته السياسة لعلمه مدى حب الجزائريين لأرضهم وتعلّقهم بها، حيث مثّلت سياسة المصادرة طريقة ردعية لثني الجزائريين عن المقاومة، وللقضاء على الروح الوطنية المتنامية في تلك الفترة...³⁴.

واتّسعت انعكاسات سياسة النفي الظالمة إلى المستعمرات الفرنسية التي جُمع فيها المُبعدون الجزائريون، حيث وجدوا أنه لا مناص من الانخراط في هذا الوضع الجديد الذي أملتته ظروف حياتهم في المستعمرات، فقد أسسوا مشاريع صغيرة تضمن لهم معاشهم واستمرار حياتهم رغم صعوبتها، فاشتغل بعضهم في الزراعة وفلاحة الأرض تحت الرقابة العسكرية الفرنسية.

6. خاتمة:

بعد اتمام هذه الدراسة خلّصنا إلى النتائج الآتية:

- أن أسلوب النفي قديم قدم الممارسات الاستعمارية الجائرة، حيث مرّ في السنوات الأولى من الاحتلال فئة الحضر فبمجرد استيلاء الفرنسيين على مدينة الجزائر أبعّدوا العثمانيين عن الحكم و قاموا بنفيهم.

- صاحب عمليات النفي والترحيل مصادرة لأموال الجزائريين سواء كانت أراضي أو عقارات، واعطائها للمعمّرين الجدد،

- لإضفاء الصبغة الرسمية سنّ المستعمر مجموعة من القوانين والمراسيم التشريعية، والتهرّب من المسائلة الدولية إن حدثت، حيث عُدّت الجزائر المستعمرة الوحيدة التي طُبقت فيها عقوبة الاعتقال مع النفي للمدّنين بموجب القانون.

- مرّ النفي الكثير من الجزائريين إلى الجزر النائية بالمحيط الهادي، وأمريكا الجنوبية من أجل القضاء على حركات المقاومة التي قام بها المجاهدون للحدّ من التوسّع الاستعماري نحو المناطق الداخلية والجنوبية للجزائر .

- إنَّ النّفي بمقتضى القانون والتشريع الفرنسي وسيلة عقاب وردع في نظر واضعي القانون الفرنسي، لكنّه في حقيقة الأمر لا يعدّو كونه وسيلة قمع وتخويف للأهالي والمقاومين، وتحطيم معنوياتهم وقهرهم بتطبيق قرارات المحاكم العسكرية القاضية بنفي مجموعات كبيرة من الجزائريين إلى البلاد البعيدة على أطراف المحيط الأطلسي .

- قضى أسلوب الإبعاد على تلاحم عائلات جزائرية أصيلة وقبائل عريقة، حيث بتطبيق تلك القوانين وقع ترحيلهم إلى مناطق مختلفة داخل الوطن في البداية، ثم خارج الوطن في مرحلة لاحقة، وكل هذا بُغية تخفيف وطأة المقاومة التي قضّت مضاجع المحتل، ولفك الارتباط بين الانسان والأرض بالغ المستعمر في استخدام هذا الأسلوب، وأحاطه بهالة من القوانين والتشريعات السريعة التنفيذ.

- يُمكن اعتبار النفي جزء من المشروع الاستيطاني الذي ما لبث أن توسّع نحو ضرب كل مقومات الأمة الجزائرية وتفكيك المنظومة الاجتماعية القبلية، فشكّل النفي بذلك أشد أنواع العقوبات الفردية والجماعية.

- رعت الدولة الفرنسية الحديثة أسلوب النفي والإبعاد وطوّرتّه عن طريق الاهتمام بالمنظومة التشريعية والالتزام بسرعة التنفيذ والتطبيق، وتجلّى ذلك في كثرة المراسيم والقوانين المنظّمة والحامية لهذا الأسلوب الخطير.

- حسب التطور التاريخي فإنّ أسلوب النفي عُرف في النظام العقابي الفرنسي منذ القرن الثامن عشر كبديل لعقوبة الإعدام وقد ألغي النفي من القانون الفرنسي في عهد الرئيس ديغول بموجب أمر قانوني صدر يوم 04 جوان 1960م.

- النّفي والإبعاد أسلوب عقابي من أخطر الأساليب الاستعمارية في العصر الحديث والمعاصر، حيث يمسّ ويقيّد حرية الانسان المكفولة في كافة الأعراف والشرائع الإنسانية، وتمّ تطبيقه ضدّ المقاومين الجزائريين الراضين للأوضاع الجديدة التي أوجدها الاحتلال، وتكمن خطورة القوانين والمراسيم التشريعية التي سنّها المستعمر في أنّها خلقت أوضاعا وأنشأت حقوقا لفئة أخرى حلّت محلّ المنفيين الجزائريين والمبعدين بنصوص قوانين جائرة وضعها المحتلّ، فقوانين

النفي والابعاد رُسمت إلى جانب نفي أشخاص إلى بلاد بعيدة أشخاصا آخرين حلّوا محلّهم وأخذوا أملاك السكان الأصليين ، وهنا تظهر الرابطة الكبرى بين قوانين النفي والابعاد وقوانين المصادرة وتكريس الاستيطان وتسهيل الهجرة للمعتمّرين القادمين من فرنسا و مختلف الدول الأوروبية.

7. قائمة المراجع المُعتمدة:

- كتب ومقالات باللغة العربية :

- بورغدة رمضان : الأفضية القمعية الاستثنائية والعقوبات الخاصة بالأهالي في الجزائر خلال ق 19، مجلة العلوم الإنسانية، ع2، 2008.
- بن داهمة عدة : الصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي، وزارة المجاهدين ، الجزائر، 2008م.
- بوشامة عاشور: النفي في العهد الاستعماري بالجزائر، عرض قانوني. مخبر الدراسات والأبحاث حول الرحلة والهجرة، قسنطينة، 2010م.
- بن عبد الكريم مُحمّد : حمدان بن عثمان خوجة الجزائري، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، ط1، 1972م.
- بن عبد القادر الجزائري مُحمّد : تُحفّة الزائر في مآثر الأمير عبد القادر وأخبار الجزائر، المطبعة التجارية، الإسكندرية مصر، 1903م.
- تاوتي صديق : المبعدون إلى كاليديونيا الجديدة، مأساة هوية منفية، نتائج وأبعاد ثورة المقراني والحداد، دار الأمة للطباعة والنشر، الجزائر، 2007م
- خوجة حمدان بن عثمان: المرأة، تح مُحمّد العربي الزيري، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، د.ط، 1982 .
- سعد الله أبو القاسم: خلاصة تاريخ المقاومة والتحرير 1830-1962، بيروت، لبنان، دار الغرب الإسلامي، 2008م، ط1.

- سعد الله أبو القاسم: هجرة بعض الأعيان الجزائريين 1847/1830، الجزائر، منشورات وزارة المجاهدين، 2007م.
- بن مسعود عبد القادر: كالدونيا الجديدة.. منفى أجدادي، مدونة الجزيرة، تاريخ الاطلاع: 01 سبتمبر 2024م، الساعة : 19:40.
- الحموية أسامة: عقوبة النفي: دراسة مقارنة في الفقه الإسلامي والقانون، جامعة دمشق، كلية الشريعة، سوريا، 2003م، م 19.
- المحمدي صالح: نحو نظام قانوني لتعويض الأضرار الناتجة عن النزوح القسري للأفراد داخل دولهم، مجلة جامعة الكويت للحقوق، م 1، ع 2، ج 2، 15 ديسمبر 2016م.
- طرشون نادية : الهجرة الجزائرية نحو المشرق العربي ، المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية ، دار هومة، الجزائر 2007م.
- عبيد ياسين: التهجير القسري في العراق أسبابه وآثاره على الأسر المهجرة، مجلة كلية التربية للبنات، بغداد، م 27، ع 01، 2016م.
- العلوي محمد الطيب: مظاهر المقاومة الجزائرية، منشورات وزارة المجاهدين، ط 3 الجزائر، 1985م.
- ضيف شوقي: المعجم الوسيط، تح مجمع اللغة العربية، مكتبة الشروق الدولية، مصر، 2004م.

كتب باللغة الأجنبية:

- La transportataion penal et la preface on apres les . -Edouard Teisseire
lois des 30 mai 1854 et 27 mai 1885 etude historique et critique. P XLI de
prefac
- Julius Praetor Souvenirs d un deporté en Nouvelle-Caledonie 1871 -
.editeur Artheme Fayard Paris 1875

8. الاحالات والهوامش:

- ¹ - شوقي ضيف، المعجم الوسيط، تح مجمع اللغة العربية، مكتبة الشروق الدولية، مصر، 2004م، ص 943.
- ² - أسامة الحموية: عقوبة النفي: دراسة مقارنة في الفقه الإسلامي والقانون، جامعة دمشق، كلية الشريعة، سوريا، 2003م، م 19، ص 494.
- ³ - صالح المحمدي: نحو نظام قانوني لتعويض الأضرار الناتجة عن النزوح القسري للأفراد داخل دولهم، مجلة جامعة الكويت للحقوق، م 1، ع 2، ج 2، 15 ديسمبر 2016م، ص 333.
- ⁴ - الموالي: فئة من مكونات القبيلة العربية، التي تشكل من : الصرحاء والموالي والعبيد.
- ⁵ - عاشور بوشامة: النفي في العهد الاستعماري بالجزائر، مخبر الدراسات والأبحاث حول الرحلة والهجرة، قسنطينة، 2010م، ص 267.
- ⁶ - أبو القاسم سعد الله: محاضرات في تاريخ الجزائر، الشركة الوطنية، الجزائر، 1982م، ط 3، ص 75.
- ⁷ - أبو القاسم سعد الله: خلاصة تاريخ المقاومة والتحرير 1830-1962، بيروت، لبنان، دار الغرب الإسلامي، 2008م، ط 1، ص 38.
- ⁸ - ياسين عبيد: التهجير القسري في العراق أسبابه وآثاره على الأسر المهجرة، مجلة كلية التربية للبنات، بغداد، م 27، ع 01، 2016م، ص 273.
- ⁹ - نادية طرشون: الهجرة الجزائرية نحو المشرق العربي ، المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية ، دار هومة، الجزائر 2007م، ص ص 143 ، 145.
- ¹⁰ - أبو القاسم سعد الله: هجرة بعض الأعيان الجزائريين 1830/1847، الجزائر، منشورات وزارة المجاهدين، 2007م، ص 22.
- ¹¹ - رمضان بورعدة: الأقضية القمعية الاستثنائية والعقوبات الخاصة بالأهالي في الجزائر خلال ق 19، مجلة العلوم الإنسانية، ع 2، 2008، ص 250.
- ¹² - عدة بن داهمة : الصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي، وزارة المجاهدين ، الجزائر، 2008، ص 74.
- ¹³ - عاشور بوشامة: النفي في العهد الاستعماري بالجزائر، عرض قانوني، ص 269.
- ¹⁴ - خلال فترة وجود الأتراك العثمانيين في الجزائر بين 1518م و 1830، تزوجوا من جزائريات وأنجبوا منهم أبناء وبنات صاروا يُعرفون بـ"الكراغلة"، وتشير الباحثة الجزائرية عائشة غطاس، في كتاب "الحرف

- والحرفيون بمدينة الجزائر 1700-1830"، إلى أنّ "البدايات الأولى لظهور الكراغلة كفتة مستقلة ومتميزة كان متأخرا إذ تعود إلى سنة 1596م"، أي بعد ثمانين سنة كاملة من دخول الأتراك إلى الجزائر.
- ¹⁵ - سليمة بودخانة : نفي رواد المقاومة إلى الخارج، 1830-1871م، ص 116.
- ¹⁶ -Edouard Teisseire La transportataion penal et et la preface on apres les lois des 30 mai 1854 et 27 mai 1885 etude historique et critique. P XLI de prefac
- ¹⁷ - كاليدونيا الجديدة، مستعمرة فرنسية منذ سنة 1853 وعاصمتها نومييا، تقع كاليدونيا الجديدة في قارة أوقيانوسيا جنوب المحيط الهادي، تبلغ مساحتها 19 ألف كيلو متر مربع. عدد سكانها يبلغ اليوم 250 ألف نسمة، من بينهم 20 ألفا من أحفاد الجزائريين، تبعد عن الجزائر العاصمة نحو 22 ألف كيلومتر. ارتبط اسم كاليدونيا الجزيرة بمستعمرة المنفيين، حيث كانت فرنسا وقتها تجعل من بلدي ما سجنا تعاقب به مستعمراتها من جهة، ومن جهة أخرى تستعيد هؤلاء حتى يعمروا هذه المستعمرة الجديدة، التي جعلتها باريس محافظة فرنسية تابعة للعاصمة الفرنسية"، يُنظر: عبدالقادر بن مسعود، كاليدونيا الجديدة.. منفى أجدادي، مدونة الجزيرة، تاريخ الاطلاع: 01 سبتمبر 2024م، الساعة : 19:40.
- ¹⁸ - عثمان زقب: السياسة الفرنسية في الجزائر، 1830-1914م، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة باتنة، الجزائر، 2015، ص 30.
- ¹⁹ - دراسة حول المنفيون الجزائريون للمستعمرات العقابية الفرنسية، الموسم الجامعي: 2017/2018م، ص 28.
- ²⁰ - Marquis de Montaignac Notice sur la deportation a la Nouvelle Caledonie imprimerie nationale paris 1874 p 87.
- ²¹ - Julius Praetor Souvenirs d un deporte en Nouvelle-Caledonie 1871 editeur Artheme Fayard Paris 1875 p p 122 123.
- ²² - دراسة إبعاد ونفي الجزائريين أثناء الفترة الاستعمارية في القرن 19. اشراف: فهيمة حناش، أم البواقي، الجزائر، 2019م، ص 51.
- ²³ - Julius Praetor . Op,cit, PP 123-124
- ²⁴ - دراسة : الإبعاد والتّقي: المرجع نفسه، ص ص 52-53
- ²⁵ - Julius Praetor . Op,cit, PP 125-126

- ²⁶ - صديق تاووي: المبعدون إلى كاليدونيا الجديدة، مأساة هوية منفية، نتائج وأبعاد ثورة المقراني والحداد، دار الأمة للطباعة والنشر، الجزائر، 2007م، ص 57.
- ²⁷ - محمد بن عبد الكريم : حمدان بن عثمان خوجة الجزائري، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، ط1، 1972م، ص 161.
- ²⁸ - صديق تاووي: مرجع سابق، ص 110.
- ²⁹ - محمد بن عبد القادر الجزائري: تحفة الزائر في مآثر الأمير عبد القادر وأخبار الجزائر، المطبعة التجارية، الإسكندرية مصر، 1903م، ص 170.
- ³⁰ - صديق تاووي: مرجع سابق، ص 125.
- ³¹ - عثمان بن حمدان خوجة: مصدر سابق، ص 229.
- ³² - أبو القاسم سعد الله: الحركة الوطنية الجزائرية 1830-1900، ج1، ص 220.
- ³³ - Paschal Grousst.F R .Joubde . Op.Cit.pp 48-49
- ³⁴ - محمد الطيب العلوي: مظاهر المقاومة الجزائرية، منشورات وزارة المجاهدين، ط3ن الجزائر، 1985م، ص 87.